فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قرة ناقص و
لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق رسولا ما احسن غير هذا فقال له ما لك
صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن فلو قد فعلت
حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
فاجلس حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها انتهى والرجل المبهم في
الحديث هو خلاد بن رافع وحجة مقابله التمسك بظاهر قوله تعالى اركعوا واسجدوا
ولم يذكر الرفع و الثامن السجود هو لغة الميل والانخفاض الى الارض يقال سجدت
النخلة اي مالت ومنه قول الشاعر بعيشة تظل البلق في حجراته تربن الاكم فيها سجدا
وشرعا قال ابن عرفة السجود مس الارض او ما اتصل بها من سطح محل المصلي
كالسرير بالجبهة والانف قال شارحه وانما زاد من سطح محل المصلي اشارة
الى ان من كان محله بالارض وسجد على سرير بالارض ليس بساجد لانه لم يسجد
بسطح محل المصلي واورد عليه ان من صلى بالارض وبين يديه حفرة فيها
كرسي مساو للارض ووضع وجهه عليه يلزم على مقتضى حده انه لم يات
بسجود لانه لم يسجد على سطح متصل بالارض في محل المصلي وكان بعضهم
يلتزم ذلك وانه لا يجزيه السجود وفيه بحث وظاهره انه قصد الماهية
الصحيحة الشرعية المتفق عليها انتهى والواجب السجود على الجبهة واما
على الانف فهو مستحب على الراجح فان اقتصر على الجبهة اجزاه واعاد
في الوقت مراعاة للقول بوجوب السجود على الانف وان اقتصر
على الانف لم يجزه واعاد ابدا وكره مالك ان يشد جبهته بالارض حتى
يوثر فيها قال علما وتاولا يفعله الا جهال الرجال وضعفة النساء وقد
كرهه سعد بن ابي وقاص ايضا اذ ليس هذا هو المعنى بقوله تعالى
سيماهم في وجوههم من اثر السجود وانما هو ما يقترنهم من الصفرة
والنحول بسبب قيام الليل ومداومة العبادة وقد كان الصحابة اشد
الناس عبادة ولم يروا ان واحدا منهم كان ذلك في جبهته تنبيها
الاول من يجبهته قروح او شجاج تمنعه من السجود عليها فقال
ابن القاسم في المدونة يومي بالسجود الى الارض ولا يسجد على انفه
وقال اشهب ان سجد على انفه اجزاه لانه زاد على الايماء واختلف
هل قول اشهب خلاف لحمل جماعة من الاشياخ قول ابن القاسم في
المدونة